

مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي

CENTRAL BANK OF THE UAE

Ref : 24 /2000 ٢٠٠٠/ ٢٤ : تعميم رقم  
Date : 14 / 11 /2000 ٢٠٠٠/ ١١ / ١٤ : التاريخ

To : All banks, moneychangers, finance companies and other financial institutions operating in the country كافة البنوك والصرافات وشركات التمويل والمنشآت المالية الأخرى العاملة في الدولة إلى

Subject : Regulation Concerning Procedures for Anti-Money Laundering نظام إجراءات مواجهة غسل الأموال الموضوع

Dear Sirs ,

حضرات السادة ،،،

The banking and financial business continues to evolve, both in terms of the worldwide electronic connection among banks, as well as the increasing sophistication of banking methods. This is likely to facilitate a number of matters, among which is money laundering operations via the international electronic networks. In addition, globalization facilitates the movement of goods and transportation of passengers, resulting in cash amounts which cross the borders, including money emanating from crime. Although crimes, especially organized ones, that yield money to be laundered, are less frequent in the UAE, due to strict laws and severe punishments imposed on smuggling, distribution and taking of drugs, in addition to the difficulties faced by criminals to enter the country due to entry visa requirements, the Central Bank, however, feels that it should extend a helping hand, within the legal constraints of the UAE laws, to the international regulatory authorities that are in charge of combating money laundering.

إن العمل المصرفي والمالي في تطور مستمر سواء من ناحية الربط الإلكتروني العالمي بين البنوك أو من ناحية الوسائل المصرفية المتسارعة التطور، وهذا يسهل أموراً كثيرة منها عمليات غسل الأموال من خلال الشبكات الإلكترونية العالمية. وكذلك فإن العولمة وما توفره من سهولة انتقال البضائع ونقل المسافرين ينتج أموالاً نقدية تعبر الحدود ومنها أموال الجرائم. ومع أن الجرائم خصوصاً تلك المنظمة التي ينتج عنها أموالاً تتطلب غسلها هي قليلة الحدوث في دولة الإمارات بسبب القوانين الصارمة والعقوبات القاسية المطبقة خصوصاً بشأن تهريب المخدرات وتوزيعها واستعمالها وكذلك بسبب صعوبة دخول المجرمين إلى الدولة بسبب متطلبات الحصول على الفيزا، إلا أن المصرف المركزي يشعر بأن عليه مد يد العون، ضمن حدود التشريعات القانونية في الدولة إلى الجهات الرقابية الدولية المسؤولة عن مواجهة غسل الأموال.

The UAE considers it extremely important to ensure that monies earned through illegal activities abroad are not run through the financial system in the country for the benefit of those criminals, irrespective of where the crime was committed.

إن دولة الإمارات تعتبر أنه من الأهمية بمكان التأكد من أن الأموال المتأتية عن طريق نشاطات بمخالفة القوانين في الخارج لا يتم تمريرها من خلال نظام الدفع بين البنوك في الدولة لصالح أولئك المجرمين، بغض النظر عن مكان حصول الجريمة.

٤/٥

In accordance with Union Law No. (10) of 1980 and the provisions contained in Part Three: "Organization of Banking and Finance", Chapter Two, Section Five "Supervision" and namely Article 94, the Board of Directors of the of the Central Bank has decided to implement the following procedures, which reflect the Forty Recommendations and the additional special recommendations relating to stopping financing of terrorism issued by the Financial Action Task Force (FATF) established by countries of the Group of Seven (G7), and to provide our support to international efforts to combat possible money laundering taking advantage of the excellent banking and financial infrastructure available in the UAE .

وقفا للقانون الاتحادي رقم ١٠ لسنة ١٩٨٠ ولأحكام الباب الثالث : " تنظيم المهنة المصرفية والمالية " ، الفصل الثاني ، القسم الخامس " أحكام خاصة بالرقابة " ، وتحديداً كما في المادة (٩٤) ، قرر مجلس إدارة المصرف المركزي تطبيق الإجراءات المذكورة فيما يلي والتي تعكس الاسترشاد بالتوصيات الأربعين والتوصيات الإضافية الخاصة بوقف تمويل الإرهاب الصادرة عن مجموعة حملة العمل المالي الدولية (FATF) والتي أنشأتها دول مجموعة السبع (G7) ، وذلك مساهمة في الجهود الدولية لمواجهة احتمال غسل الأموال باستغلال البنية التحتية المصرفية والمالية الممتازة المتوفرة في دولة الإمارات.

#### Article (1)

#### المادة (١)

##### Definition of Money Laundering :-

##### تعريف غسل الأموال :-

Money laundering refers to any transaction aimed at concealing and/or changing the identity of illegally obtained money, so that it appears to have originated from legitimate sources, where in fact it has not.

غسل الأموال يعني كل معاملة مصرفية هدفها إخفاء و/أو تغيير هوية الأموال المتحصلة بطرق غير قانونية وذلك لكي تظهر على أنها نابعة من مصادر شرعية وهي غير ذلك .

This definition includes monies that are destined to finance terrorism or criminal acts.

ويشمل هذا التعريف الأموال المتجهة لتمويل نشاطات إرهابية أو إجرامية .

#### Article (2)

#### المادة (٢)

##### Scope of these procedures :-

##### مجال هذه الإجراءات :-

These procedures shall apply to all banks, moneychangers, finance companies and other financial institutions operating in the country, as well as their Board Members and employees. These procedures also apply to the branches and subsidiaries of the UAE incorporated financial institutions operating within foreign jurisdictions which do not apply any such procedures or which apply less procedures.

تطبق هذه الإجراءات على البنوك والصرافات وشركات التمويل والمنشآت المالية الأخرى العاملة في الدولة وتشمل كذلك أعضاء مجالس الإدارات والموظفين في هذه المنشآت المالية وتطبق كذلك على الفروع والشركات التابعة للمنشآت المالية المؤسسة في دولة الإمارات والعاملة خارج الدولة إذا كانت الدول التي تعمل بها هذه الفروع والشركات التابعة لا تطبق أي إجراءات أو تطبق إجراءات أقل منها .

Article (3)

Bank Accounts and the Required Documents :-

الحسابات المصرفية والوثائق المطلوبة :-

3.1 When opening an account, the bank should ensure obtaining all information and necessary documents which include: the full name of the account holder, the current address and place of work as well as the physical checking of the passport and keeping a copy thereof initialed by the account opening officer under a "true copy of the original".

The bank should obtain all information and documents with regard to juridical persons, particularly a copy of the trade licence, whose renewal date should be registered, in order to maintain a copy of the valid licence in the bank files at all times. The bank should also obtain the name and address of the account holder, as well as the names and addresses of the partners. With regard to public shareholding companies, the bank should maintain the names and addresses of shareholders whose shareholdings exceed 5%.

3.2 With regard to cooperative societies or charitable, social or professional societies, the bank should not open any accounts except for those societies which submit an original certificate, signed by **H.E. Minister of Social Affairs**, confirming their identities and permitting them to open bank accounts, and if they are allowed to collect donations and make financial transfers out of the UAE through some of these accounts.

3.3 All subsequent changes in the information provided on account holders should be updated regularly.

١-٣ لدى فتح الحساب يجب على البنك التأكد من الحصول على جميع المعلومات والوثائق الضرورية والتي تشمل : الاسم الكامل لصاحب الحساب والعنوان الحالي ومكان العمل وقصص جواز السفر الفعلي والاحتفاظ بنسخة منه تكون موقعة من قبل الموظف المسؤول عن فتح الحساب على أنها " نسخة طبق الأصل " .

يجب على البنك الحصول على كامل المعلومات والوثائق بالنسبة للأشخاص الاعتباريين خصوصاً صورة الرخصة التجارية مع تدوين تاريخ التجديد وذلك بهدف الاحتفاظ بنسخة من الرخصة السارية المفعول في ملفات البنك في جميع الأوقات . كما يجب على البنك الحصول على أسم وعنوان المالك وأسماء وعناوين الشركاء . وبالنسبة لشركات المساهمة العامة يجب الاحتفاظ بأسماء وعناوين المساهمين الذين تزيد ملكيتهم عن نسبة ٥% .

٢-٣ بالنسبة للجمعيات التعاونية أو الجمعيات الخيرية أو الاجتماعية أو المهنية ، يجب على البنك عدم فتح الحسابات إلا لتلك الجمعيات التي تقدم شهادة أصلية موقعة من قبل معالي وزير الشؤون الاجتماعية تؤكد شخصيتها والسماح لها بفتح الحسابات المصرفية وإذا كان مصرح لها بجمع التبرعات وإجراء التحويلات المالية إلى خارج الدولة من خلال بعض هذه الحسابات .

٣-٣ جميع التغييرات اللاحقة في المعلومات المقدمة بشأن أصحاب الحسابات يجب أن يتم تحديثها بانتظام .

٤٤

3.4 The same procedures in 3.1 and 3.2 above shall apply to other financial institutions, which receive money from their customers to manage in investment accounts or in pooled investment accounts.

٤-٣ تطبيق نفس الإجراءات الواردة في ١-٣ و ٢-٣ أعلاه على المنشآت المالية الأخرى التي تستلم الأموال من عملائها لإدارتها في حسابات استثمار أو حسابات استثمار مشتركة / مجمعة .

#### Article (4)

#### المادة (٤)

It is strictly prohibited to open accounts with assumed names or numbers. The bank should always rely on the account holder's name as in the passport (short form may be used) or the trade licence in case of juridical persons.

يمنع منعاً باتاً فتح حسابات بأسماء مستعارة أو أرقام بل يجب دائماً اعتماد اسم صاحب الحساب كما في جواز السفر ( يمكن الاختصار ) أو الرخصة التجارية في حالة الأشخاص الاعتباريين .

#### Article (5)

#### المادة (٥)

5.1 With regard to non-account holders, who wish to pay by cash for transfers/drafts, banks and moneychangers should carefully and systematically verify the identity of any of such customers in all cases where the value of a transaction reaches AED Two (2) Thousand or equivalent in other currencies or more for Moneychangers, AED Forty (40) Thousand or equivalent in other currencies or more for banks.

١-٥ بالنسبة لمن ليست لهم حسابات في البنوك ويرغبون بالدفع نقداً مقابل الحوالات ، يجب على البنوك والصرافات التحقق بعناية وانتظام من هوية أي عميل من هؤلاء العملاء في جميع الحالات التي تكون فيها قيمة المعاملة المصرفية (٢) ألفي درهم أو ما يعادلها من العملات الأخرى أو أكثر بنسبة للصرافات و أربعين (٤٠) ألف درهم أو يعادلها من العملات الأخرى أو أكثر بالنسبة للبنوك.

In this context, the identification normally includes customer details such as the name and full address of the beneficiary, the physical checking of the customer's actual identification card. All details should be entered into the attached forms No. (CB9/2001/1 for Moneychangers)) to be initialed by the customer and the bank's or financial institution's officer-in-charge of handling the transaction.

في هذا السياق يشمل التحقق عادة تفاصيل العميل مثل الاسم والعنوان الكامل وعنوان المسئفد وفحص وثيقة الهوية الفعلية للعميل وإدخال التفاصيل في النموذجين رقم ( م م ١/٢٠٠١/٩ للصرافات ) ورقم ( م م ١/٢٠٠٠/٩ للبنوك) المرفقين ، اللذان يوقعان من قبل العميل وموظف البنك أو المنشأة المالية المسؤول عن إبرام المعاملة المصرفية .

- ٢-٥ في حالة استلام تحويل لكي يدفع نقداً أو على شكل شيكات مسافرين لأشخاص ليس لديهم حسابات في البنك أو وردت عن طريق إحدى الصرافات وكان مبلغها أربعون (٤٠) ألف درهم أو ما يعادلها من العملات الأخرى أو أكثر، فيجب ملء النموذج رقم (م م ٩ / ٢٠٠٠/٢) المرفق والاحتفاظ به في ملف خاص .
- ٣-٥ حينما تودع مبالغ نقدية أو شيكات مسافرين في حساب قائم بواسطة شخص/أشخاص لا تظهر أسماءهم في عقد توكيل يخص ذلك الحساب أو كان أولئك الأشخاص من غير الموظفين أو المرسلين المعتادين لصاحب الحساب ، يجب الانتباه وأخذ الحيطة والحذر .
- ٤-٥ إذا بدا أن المعاملة المالية تتم لصالح شخص آخر يتطلب الانتباه وضرورة تحديد وتسجيل تفاصيل ذلك الشخص .
- 5.2 In case of receiving a transfer/draft to be paid in cash or in the form of travellers' cheques to non-account holders, or in case the transfer/draft is received through a moneychanger and its amount is AED Forty (40) thousand or more or equivalent in other currencies, the attached form No. (CB9/2000/2) should be filled in and placed in as special file.
- 5.3 Where cash funds or travellers' cheques are to be deposited into an existing account by a person(s) whose names do not appear on the mandate for that account, or are not the usual employees or messengers of the account holder, particular attention and prudence are required.
- 5.4 If it appears that the transaction is carried-out on behalf of another person, vigilance is required, i.e. it becomes necessary to identify that person and record his details.

#### Article (6)

In case of a suspected money laundering transaction, the identity of the customer must be verified at any rate and in the same way as described above, regardless of the fact whether the concerned amount is AED Forty ((40) thousand or less.

#### Article (7)

Particular precaution must also be taken with regard to renting safe deposit boxes. Details of customers who rent boxes measuring more than 70cm x 70cm x 70cm should be maintained. In case of non-resident customers, the Central Bank should be provided with copies of the forms containing details about each one of them.

In case of renting more than one box, the aggregate volume should be treated as the volume of one box.

#### المادة (٦)

في حال الشك بعملية غسل أموال يجب التحقق من هوية العميل على أي حال وبنفس الطريقة المبينة أعلاه ، بغض النظر عما إذا كان المبلغ المعني أربعين (٤٠) ألف درهم أو أقل .

#### المادة (٧)

يجب الاحتراز بشكل خاص أيضاً بشأن استئجار صناديق الأمانات ويجب تسجيل تفاصيل العملاء الذين يستأجرون صناديق أمانات يزيد حجمها عن ٧٠ سم X ٧٠ سم X ٧٠ سم . وفي حالة العملاء غير المقيمين يجب أن يتم تزويد المصرف المركزي بنسخ من النماذج التي تحتوي على تفاصيل عن كل واحد منهم .

في حال استئجار أكثر من صندوق واحد ، يجب اعتبار الحجم الإجمالي كأنه حجم صندوق واحد .

## Article (8)

## المادة (٨)

## Possible Money Laundering via Cash Transactions:-

إحتمال غسل الأموال عن طريق المعاملات المصرفية التي تتم نقداً :-

- ١-٨ إيداعات نقدية كبيرة لا تبدو طبيعية يقوم بها فرد أو شركة ممن نشاطاتهم التجارية الظاهرة عادة تتم بالشيكات أو أدوات الدفع الأخرى .
- ٢-٨ ازدياد ضخّم في الودائع النقدية لأي عميل أو منشأة تجارية دون سبب واضح ، خصوصاً إذا تم تحويل تلك الودائع ضمن فترة زمنية قصيرة من الحساب إلى جهة لا ترتبط في العادة مع العميل .
- ٣-٨ العملاء الذين يودعون أموالاً نقدية على مراحل متعددة بحيث تكون قيمة الوديعة الواحدة أقل من المبلغ المحدد كمؤشر ولكن إجمالي قيمتها يساوي أو يزيد عن المبلغ المحدد كمؤشر .
- ٤-٨ حسابات الشركات التي تتم معاملاتها المصرفية ، سواء في الإيداع أو السحب ، بأموال نقدية بدلاً من أن تتم عن طريق الأدوات القابلة للتداول (مثل الشيكات وخطابات الاعتماد والحوالات ، إلخ) بدون مبرر واضح .
- ٥-٨ العملاء الذين يدفعون أو يودعون أموالاً نقدية باستمرار بدلاً من استخدام الحوالات المصرفية أو التحويلات المالية أو أية أدوات أخرى قابلة للتداول بدون مبرر واضح .
- ٦-٨ العملاء الذين يسعون لتبديل كميات ضخمة من الأوراق المالية من فئات صغيرة إلى فئات كبيرة دون أسباب واضحة . وفي هذه الحالة وإذا كان المبلغ المبدل أربعين (٤٠) ألف درهم أو ما يعادلها من العملات الأخرى فأكثر يجب أن يملأ النموذج رقم ( م م ٣/٢٠٠٠/٩ ) و يحفظ في ملف خاص .

- 8.7 Customers who transfer large sums of money outside the country with instructions for payment in cash, and large sums transferred from outside the country in favour of non-resident customers with instructions for payment in cash. ٧-٨ العملاء الذين يحولون مبالغ كبيرة من المال إلى خارج الدولة مصحوبة بتعليمات الدفع نقداً ، والمبالغ الكبيرة المحولة من خارج الدولة لصالح عملاء غير مقيمين مع تعليمات بالدفع لهم نقداً .
- 8.8 Unusually large cash deposits using "ATMs" or "cash deposit machines" to avoid direct contact with the employees of the bank or the other financial institution, if such deposits are not consistent with the business/normal income of the concerned customer. ٨-٨ إيداعات نقدية كبيرة غير عادية باستخدام " أجهزة الصراف " أو " أجهزة الإيداع الخاصة بإيداع النقد " لتجنب الاتصال المباشر مع موظفي البنك أو المنشأة المالية الأخرى ، إذا كانت هذه الإيداعات لا تتماشى مع أعمال / الدخل العادي للعميل المعني .

#### Article (9)

المادة (٩)

#### Possible Money Laundering via Customers Accounts:-

إحتمال غسل الأموال عن طريق حسابات العملاء :-

- 9.1 Customers who maintain a number of trustee or customers' accounts not required by the type of business they conduct, particularly if there were transactions which contain names of unknown persons. ١-٩ العملاء الذين يحتفظون بعدد من حسابات العهدة أو حسابات العملاء التي لا يتطلبها نوع العمل الذي يؤديه ، خصوصا إذا كانت هناك معاملات مصرفية تتضمن أسماء أشخاص غير معروفين .
- 9.2 Customers who have numerous accounts and pay-in amounts of cash to each of these accounts, whereby the total of credits is a large amount, except for institutions which maintain these accounts for banking relationships with banks which extend to them facilities from time to time. ٢-٩ العملاء الذين لديهم حسابات متعددة والذين يودعون مبالغ نقدية في كل من تلك الحسابات ويكون مجموع تلك الإيداعات مبلغا كبيرا ، ما عدا في حالة المنشآت التي تحتفظ بتلك الحسابات للعلاقات المصرفية مع البنوك التي تقدم لها التسهيلات المصرفية من وقت لآخر .

Amended 4<sup>th</sup> November 2001

عدلت في ٤ نوفمبر ٢٠٠١

٥٥

- 9.3 Any individual or company whose account shows virtually no normal personal banking or business-related activities, but is used to receive or disburse large sums which have no obvious purpose or for a purpose not related to the account holder and/or his business (e.g. a substantial turn-over in the account). ٣-٩  
 أي فرد أو شركة ممن يظهر حسابهم فعليا عدم وجود نشاطات عادية مصرفية شخصية أو نشاطات مرتبطة بعمل تجاري ، لكن ذلك الحساب يستعمل لتلقي أو توزيع مبالغ كبيرة لغرض غير واضح أو لغرض ليس له علاقة بصاحب الحساب و/ أو عمله التجاري (مثال ذلك ، زيادة ضخمة في معدل حركة الحساب) .
- 9.4 Customers who have accounts with several financial institutions within the same locality and who transfer the balances of those accounts to one account, then transfer the consolidated amount to a person abroad. ٤-٩  
 العملاء الذين لديهم حسابات مع عدة منشآت مالية ضمن المنطقة الواحدة ويقومون بتحويل أرصدة تلك الحسابات إلى حساب واحد ثم يحولون المبلغ المجمع إلى جهة خارجية .
- 9.5 Paying-in large third party cheques endorsed in favour of the account holder, when there does not seem to be relevance to the account holder and his nature of business. ٥-٩  
 إيداع شيكات أطراف ثالثة تكون بمبالغ كبيرة ومجيرة لصالح صاحب الحساب، عندما لا يبدو أن لها علاقة بصاحب الحساب أو طبيعة عمله.
- 9.6 Large cash withdrawals form a previously dormant/inactive account, or from an account which has just received unexpected large sums of money from abroad. ٦-٩  
 سحبات نقدية كبيرة من حساب غير نشط سابقا أو من حساب قد تسلم للحال أموالا كبيرة غير متوقعة من الخارج .
- 9.7 A large number of individuals who deposit monies into the same account without an adequate explanation. ٧-٩  
 قيام عدد كبير من الأشخاص بإيداع أموال في نفس الحساب بدون تفسير ملائم .
- 9.8 Unusual large deposits in the accounts of a jewelry shop whose accounts have never witnessed such deposits, particularly if a large part of these deposits is in cash. ٨-٩  
 إيداعات كبيرة غير عادية في حسابات محل مجوهرات لم تشهده تلك الحسابات من قبل خصوصا إذا تم جزء كبير منها نقدا.
- 9.9 All banks, moneychangers and other financial institutions should particularly examine money transfers originating from, or destined to countries which do not apply the FATF Recommendations or do not ensure that its financial institutions implement those Recommendations. ٩-٩  
 على كافة البنوك والصرافات والمنشآت المالية الأخرى أن تتفحص بشكل خاص التحويلات المالية القادمة من والمتجهة إلى دول لا تطبق توصيات مجموعة حملة العمل المالي (الفااتف) أو لا تلزم منشأتها المالية بتطبيق تلك التوصيات.



## Article (10)

## المادة (١٠)

Possible Money Laundering via Investment-Related Transactions:-

احتمال غسل الأموال عن طريق تعاملات ذات صلة بالاستثمار :-

- 10.1 Purchasing of securities to be held by the financial institution in safe custody, where this does not appear appropriate given the customer's apparent standing. ١-١٠ شراء أوراق مالية للاحتفاظ بها في خزانة الأمانة لدى المنشأة المالية ، حينما لا يبدو ذلك ملائما مع المكانة الظاهرة للعميل .
- 10.2 Loan transactions against pledge of deposits of a subsidiary or subsidiaries with financial institutions outside the country, especially if these were in countries known for the production or processing of drugs or are large markets for drugs, as per the list issued by the Central Bank from time to time. ٢-١٠ صفقات اقتراض مقابل رهن ودائع شركة أو شركات تابعة لدى منشآت مالية في الخارج خصوصا إذا كانت في بلدان معروفة بأنها بلدان إنتاج أو تصنيع مخدرات أو أسواق كبيرة للمخدرات ، وفقا للقائمة التي تصدر من المصرف المركزي من وقت لآخر .
- 10.3 Individuals or commercial institutions who bring in large sums of money to invest in foreign currencies or securities, where the size of the transactions is not consistent with the income of the concerned individuals or commercial institutions. ٣-١٠ الأشخاص أو المنشآت التجارية التي تحضر مبالغ مالية كبيرة للاستثمار في العملات الأجنبية أو الأوراق المالية حينما يكون حجم الصفقات لا يتماشى مع دخل الأشخاص المعنيين أو المنشآت التجارية .
- 10.4 Buying or selling of securities with no discernible purpose or in circumstances which appear unusual. ٤-١٠ شراء أو بيع أوراق مالية دون غرض واضح أو في ظروف تبدو غير عادية .

## Article (11)

## المادة (١١)

Possible Money Laundering via International Banking and Financial Transactions:-

احتمال غسل الأموال عن طريق المعاملات المصرفية والمالية الدولية :-

- 11.1 Customers introduced by a branch outside the country, an affiliate or another bank based in one of the countries in which drugs are produced or processed. ١-١١ العملاء الذين يتم التعريف عنهم من قبل فرع في الخارج أو شركة تابعة أو بنك آخر يتواجد في دولة من الدول التي تنتج فيها أو تصنع فيها المخدرات .
- 11.2 Building up of large balances, not consistent with the known turnover of the customer's business, and the subsequent transfer to account(s) held abroad. ٢-١١ بناء أرصدة كبيرة لا تتناسب مع معدل دوران العمل التجاري للعميل والتحويل المتتالي إلى حساب أو حسابات مفتوحة في الخارج .

- 11.3 Frequent requests for travellers' cheques, foreign currency drafts or other negotiable instruments for amounts, exceeding the limit prescribed as indicator for no obvious reasons. طلبات متتالية لإصدار شيكات المسافرين والحوالات بعملات أجنبية أو أدوات أخرى قابلة للتداول بمبالغ تفوق الحد المعتمد كمؤشر من دون أسباب واضحة . ٣-١١
- 11.4 Frequent paying-in of travelers' cheques or foreign currency drafts, exceeding the limit prescribed as indicator for no obvious reasons, particularly if originating from abroad. إيداعات متتالية لشيكات المسافرين أو الحوالات بالعملات الأجنبية والتي تزيد قيمتها عن الحد المعتمد كمؤشر بدون أسباب واضحة ، خصوصا إذا كانت صادرة من الخارج . ٤-١١

### Article (12)

### المادة (١٢)

Use of letters of credit and other methods of trade finance to move money between countries, where such trade is not consistent with the customer's usual business. In this connection, banks should strictly adhere to the following:-

استعمال خطابات الاعتماد وغيرها من وسائل التمويل التجاري لنقل الأموال بين الدول ، حيث تكون هكذا تجارة غير منسجمة مع العمل التجاري العادي للعميل ، بهذا الخصوص على البنوك أن تلتزم بدقة بالتالي :-

- 12.1 To exercise prudence in case the beneficiaries of the letters of credit or the shipping companies are owned by the bank customer who opens these letters. الحذر في حالة كون المستفيدين من خطابات الاعتماد أو كون شركات الشحن مملوكة من قبل عميل البنك الذي يفتح هذه الاعتمادات . ١-١٢
- 12.2 Amounts on letters of credit submitted by the customer to the bank and to the Customs/Port/ Airport authorities should match the original. المبالغ الواردة في وثائق خطابات الاعتماد المقدمة من العميل إلى البنك وإلى سلطات الجمارك/الميناء/ المطار يجب أن تكون مطابقة للأصل . ٢-١٢
- 12.3 Checking of documents should be on selective and regular basis with the shipping companies and Customs/Port/ Airport authorities. فحص الوثائق يجب أن يتم على أساس إنتقائي ومنظم مع شركات الشحن وسلطات الجمارك/الميناء/المطار . ٣-١٢
- 12.4 Also, the size of the facilities should be in line with the securities on hand, nature of business and net worth of the customer. كما يجب أن يكون حجم التسهيلات مطابقا للضمانات في الحيازة ومع طبيعة العمل أو مستوى النشاطات ومع ملاءة العميل . ٤-١٢

### Article (13)

### المادة (١٣)

Possible Money Laundering via Secured and Unsecured Loans:-

احتمال غسل الأموال عن طريق قروض مضمونة وقروض غير مضمونة :-

- 13.1 Customers who repay classified/problem loans before the expected time and for larger amounts than anticipated. العملاء الذين يسددون القروض المصنفة / السيئة قبل الوقت المتوقع وبمبالغ أكبر من المتوقع . ١-١٣

- 13.2 Customers who request loans against assets held by the financial institution or a third party, where the origin of those assets is not known, or that the assets are inconsistent with the customer's standing. العملاء الذين يطلبون قروضا مقابل أصول مملوكة من قبل منشأة مالية أو طرف ثالث ، حيث مصدر تلك الأصول غير معروف أو أن الأصول لا تتوافق مع وضع العميل . ٢-١٣
- 13.3 A customer/customers who request a financial institution to lend them or arrange loans for them with a third party, where the source of the customer/ customers financial contribution in such loans is unknown. العميل أو العملاء الذين يطلبون من منشأة مالية تمويلهم أو ترتيب تمويل لهم لدى أطراف ثالثة ، حيث يكون مصدر مساهمة العميل أو العملاء المالية في ذلك التمويل غير معروف. ٣-١٣

## Article (14)

المادة (١٤)

## Possible Money Laundering via Electronic Banking Services:-

احتمال غسل الأموال عن طريق الخدمات المصرفية الإلكترونية :-

- 14.1 The bank/financial institution, which provides to its customers electronic transfer systems, should connect a programme on such systems to flag/highlight all unusual transactions, so as to enable the concerned financial institution to report such transactions. يجب على البنك/المنشأة المالية التي توفر لعملائها أنظمة التحويل الإلكتروني أن تربط برنامجا على النظام يرصد كافة المعاملات المصرفية غير العادية وذلك بهدف تمكين المنشأة المالية المعنية من الإبلاغ بشأن تلك المعاملات . ١-١٤
- 14.2 When an account receives numerous small fund transfers electronically, and then the account holder carries out large transfers in the same way to another country. عندما يتلقى أحد الحسابات عدة تحويلات مالية صغيرة بالطريقة الإلكترونية وبعد ذلك يقوم صاحب الحساب بعمل تحويلات كبيرة بنفس الطريقة إلى بلد آخر . ٢-١٤
- 14.3 Customers who make regular and large payments using different means, including electronic payments, that cannot be clearly identified as bona fide transactions, or receive regular and large payments from countries which are identified by the Central Bank as large drug markets. العملاء الذين يودعون دفعات كبيرة وبشكل منتظم بمختلف الوسائل ، بما فيها الإيداع الإلكتروني والتي لا يمكن تصنيفها على أنها إيداعات بحسن نية (Bona Fide) ، أو الذين يتلقون دفعات كبيرة وبشكل منتظم من دول معروفة من قبل المصرف المركزي على أنها بلدان تعتبر أسواقا كبيرة للمخدرات . ٣-١٤

٤٣

14.4 Transfers from abroad, which are received in the name of a customer of the bank or any financial institution electronically, and then are transferred abroad in the same way without passing through an account (i.e., they are not deposited then withdrawn from the account), are not allowed. That is, these should be registered in the account and should appear in the account statement.

٤-١٤ التحويلات من الخارج التي تصل باسم عميل البنك أو أي منشأة مالية إلكترونيًا ثم تحول إلى الخارج إلكترونيًا من دون أن تمر بالحساب (أي لا تودع ثم تسحب من الحساب) غير مسموح بها، أي يجب أن تسجل في الحساب وتظهر في كشف الحساب.

#### Article (15)

المادة (١٥)

#### Miscellaneous :-

أمور متفرقة :-

15.1 Banks should request their insurance company customers that in case an individual purchases a life insurance endowment policy or part thereof in cash, he should be asked to fill in the attached form No. (CB9/2000/4), to submit it with the deposits of the concerned insurance company. The bank should, in case of suspicion, fill-in a Suspicious Transaction Report (Form No: CB9/2000/6) and send it to the Anti-Money Laundering and Suspicious Cases Unit – Central Bank.

١-١٥ على البنوك أن تطلب من عملائها من شركات التأمين أنه في حالة قيام أحد الأشخاص بشراء بوليصة تأمين على الحياة ادخارية أو جزء منها مقابل مبلغ نقدي، أن يطلب من ذلك الشخص ملء النموذج رقم ( م م ٩/٢٠٠٠/٤) المرفق، لتقدمه مع إيداعات شركة التأمين المعنية، وعلى البنك عند الاشتباه، ملء تقرير معاملات مشبوهة (نموذج رقم: م م ٩/٢٠٠٠/٦) وإرساله إلى وحدة مواجهة غسل الأموال والحالات المشبوهة - المصرف المركزي.

15.2 In case of suspicious large sums of cash seized/confiscated at border points or arrival points of postal parcels or shipped goods or during police raids, the Central Bank shall, through the Unit mentioned in (16.1) below, shall coordinate with the concerned authorities.

٢-١٥ في حالة المبالغ النقدية المشكوك فيها والمضبوطة في نقاط الحدود أو نقاط وصول الطرود البريدية أو البضائع المشحونة أو في الحملات الشرطية والأمنية، يقوم المصرف المركزي من خلال الوحدة المذكورة في (١٦-١) أدناه بالتنسيق مع السلطات المعنية.

15.3 Banks should not accept discounting unknown third party cheques emanating from outside the country, except for banks cheques, even if these can be cleared at correspondent banks, because some countries apply a recourse system through which such transaction can be revoked even after seven years of its completion, i.e. a reverse money laundering case would occur. Banks should also advise their merchants customers not to accept such cheques, even on the basis to be presented for collection.

٣-١٥ على البنوك عدم قبول خصم شيكات أطراف ثالثة غير معروفة من خارج الدولة عدا البنوك حتى وإن كان بالإمكان تحصيلها لدى البنوك المراسلة، لأن بعض البلدان تطبق نظام الرجوع وإبطال تلك المعاملة المصرفية حتى بعد سبع سنوات من إتمامها، فتحدث عملية غسل أموال عكسية، وعلى البنوك أيضًا نصح عملائها التجار بعدم قبول مثل هذه الشيكات حتى ولو قدمت برسم التحصيل.

٥/٦

15.4 When banks accept securities and foreign investment instruments to deposit their value in a customer's account, or to pledge as security for a loan, they should directly verify with the issuer that these are genuine and not forged. Banks should also inquire about the source of the purchase funds if the securities are not forged. If they were found to be forged or that the source of the funds used in their purchase was illegal, then they should be handed in to the Central Bank, after informing the customer.

٤-١٥ على البنوك عند القيام بقبول الأوراق المالية وأدوات الاستثمار الأجنبية لإيداع قيمتها في حساب عميل أو لرهنها مقابل قرض أن تتأكد من أنها صحيحة غير مزورة من مصدرها وتستفسر عن مصدر أموال الشراء إذا كانت غير مزورة. وإذا وجد أنها مزورة أو مصدر الأموال المستخدمة في شرائها قد تأتي من مصادر غير قانونية، فيتم تسليمها إلى المصرف المركزي بعد إخطار العميل بذلك الأمر.

15.5 Despite the fact that the responsibility of verifying the soundness of the source of transferred funds from abroad falls on banks abroad as the actual laundering operation would have occurred in the transferring bank, however, the cooperation principle necessitates that banks, moneychangers and other financial institutions should exercise prudence and inform the Central Bank in case of suspicion. These parties should also obtain prior approval from the Central Bank, before taking any of the following steps:-

٥-١٥ رغم أن مهمة التأكد من سلامة مصادر الأموال المحولة من الخارج تقع على البنوك في الخارج إذ أن عملية الغسل الفعلية تكون قد تمت لدى البنك المحول، إلا أن مبدأ التعاون يحتم على كافة البنوك والصرافات والمنشآت المالية الأخرى أخذ الحيطة والحذر وإعلام المصرف المركزي في حالة الشك، وعلى هذه الجهات أيضا أخذ موافقة المصرف المركزي قبل اتخاذ أي من الخطوات التالية:-

- Refusing to receive the transfer and returning it,
- Freezing the transferred amount or not carrying-out beneficiary's instructions,
- Closing down the customer's account to which the transfer is made.

- رفض استلام التحويل وإرجاعه
- تجميد المبلغ المحول أو تعطيل تعليمات التصرف به
- إغلاق حساب العميل المحول إليه .

15.6 In case the Central Bank issues a decision to freeze any amount, it should be for a period not exceeding (7) working days with interest at the prevailing market rate. Furthermore, the concerned account holder should be notified immediately with regard to the decision and should be requested to provide the bank, where the account is maintained, with the necessary documents to prove the soundness of the concerned transaction. These steps are considered important in order to avoid the customer the administrative costs and the legal problems he may face, to which he might join-in the other parties, or to give him reason to make claims if the funds were found to have originated from legal sources.

When the said freezing period expires, the Central Bank would take a decision to lift the freeze, even if no response is obtained from the supervisory authority in the transfer country.

15.7 Moneychangers should not open current accounts with banks and other financial institutions outside the country except after obtaining approval from the Central Bank.

٦-١٥ في حالة إصدار المصرف المركزي قرار بتجميد أي مبلغ يكون ذلك لمدة لا تزيد عن (٧) أيام عمل وبفائدة بالسعر الساري في السوق ، كما يتم إبلاغ صاحب الحساب المعني فوراً بشأن التجميد مع مطالبته بتزويد البنك الذي به الحساب بالوثائق الضرورية لإثبات سلامة المعاملة المصرفية المعنية. وهذه الخطوات تعتبر مهمة لتجنب التكاليف الإدارية على العميل والإشكاليات القانونية التي قد تحدث له فيجر الأطراف الأخرى إليها أو تتيح له المطالبات إذا تبين أن الأموال قد تأتت من مصادر قانونية .

وبعد انقضاء مدة التجميد المذكورة يتخذ المصرف المركزي قرار فك التجميد حتى وان لم يتم الحصول على رد السلطة الرقابية في بلد التحويل .

٧-١٥ على الصرافات عدم فتح الحسابات الجارية لدى البنوك والمنشآت المالية الأخرى خارج الدولة إلا بعد الحصول على موافقة المصرف المركزي .

## Article (16)

## المادة (١٦)

Reporting Unusual Transactions:-رفع التقارير بشأن المعاملات المالية والمصرفية غير العادية:-

16.1 All banks, moneychangers and other financial institutions, as well as their Board Members, managers and employees are obliged, personally, to report any unusual transaction aiming at money laundering (keeping in view the examples cited in the previous sections) to:

١-١٦ جميع البنوك والصـرـافـات و المنشآت المالية الأخرى وأعضاء مجالس إدارتها ومدرائها وموظفيها ملزمون شخصياً (مع الأخذ في الاعتبار الأمثلة التي أعطيت تحت الأجزاء السابقة) بالإخطار عن أي معاملة مالية غير عادية تستهدف غسل الأموال وذلك إلى :

**The Manager-in-charge  
Anti-Money Laundering and  
Suspicious Cases Unit  
Abu Dhabi Tel.: ( 666 9437 )  
Abu Dhabi Fax : ( 666 9427 )  
Dubai and other Emirates,  
Tel.: (8002233)  
Dubai and other Emirates,  
Fax: (8002223)**

المدير المسؤول  
وحدة مواجهة غسل الأموال والحالات المشبوهة  
أبو ظبي تلفون: ( ٦٦٦ ٩٤٣٧ )  
أبو ظبي فاكس: ( ٦٦٦ ٩٤٢٧ )  
دبي وبقية الإمارات،  
تلفون: (٨٠٠٢٢٣٣)  
دبي وبقية الإمارات،  
فاكس: (٨٠٠٢٢٢٣)  
أو أي أرقام أخرى تبلغ مستقبلاً من قبل المصرف المركزي .

or any other numbers to be advised by the Central Bank in the future.

16.2 In order to facilitate the verification process of suspected transactions that are aiming at money laundering, and which are carried out via banks or moneychangers, in particular, and other financial institutions, such institutions should report such cases to the Central Bank to: "Anti-Money Laundering and Suspicious Cases Unit" as indicated above, and to fill in the attached form No.(CB9/2000/6.)

٢-١٦ في سبيل تسهيل عملية التحقق من المعاملات المصرفية المشبوهة في أنها تستهدف غسل الأموال والتي تتم عن طريق البنوك أو الصرافات بشكل خاص والمنشآت المالية الأخرى ، على تلك المنشآت رفع التقارير عن تلك الحالات إلى المصرف المركزي إلى : " وحدة مواجهة غسل الأموال والحالات المشبوهة " كما هو محدد أعلاه وملء النموذج رقم ( م م ٦/٢٠٠٠/٩ ) المرفق.

- 16.3 Banks, moneychangers and other financial institutions should:
- ٣-١٦ على البنوك والصرافات والمنشآت المالية الأخرى اتخاذ ما يلي:
- أ- تحديد اسم موظف يكلف كموظف " انضباط " لدى المنشأة المالية المعنية ويكون مسؤولاً، بالإضافة إلى أمور أخرى، عن الاتصال بالمصرف المركزي للإعلام عن حالات غسل الأموال والحالات المشبوهة وإرسال التقارير والتأكد من حفظ بعضها بشكل مناسب وتدريب الموظفين وكذلك تلقي الاتصالات بهذا الصدد.
- ب- التأكد دائماً من أن نظام الضبط الداخلي لديها يعمل بكفاءة ويغطي بشكل مناسب تطبيق نظام إجراءات مواجهة غسل الأموال .
- 16.4 In order to facilitate further inquiries by the competent authorities, any unusual transaction has to be handled with utmost discretion. The concerned institution or its employees must never contact the customer to inform him of what is going on.
- ٤-١٦ من أجل تعزيز التحقيقات اللاحقة من قبل السلطات المختصة، يجب التحقق من أي معاملة مصرفية غير عادية بأقصى درجة من السرية، ولا يجوز مطلقاً للمنشأة المعنية أو لموظفيها الاتصال بالعميل لإبلاغه بما يجري .
- 16-5 In case of doubt that a transaction might be meant for terrorism or terrorist organizations or for terrorist purposes, the concerned financial institution should freeze the transaction /account and inform the financial intelligence unit at the Central Bank in writing immediately.
- ٥-١٦ في حالة الشك في أن معاملة ما تخص إرهابيين أو منظمات إرهابية أو لأغراض إرهابية فيجب على المنشأة المالية المعنية تجميد المعاملة / الحساب وإعلام وحدة الاستعلامات المالية بالمصرف المركزي خطياً فوراً .
- 16.6 Failure to Report:-  
Banks which fail to report unusual and suspicious transactions shall be penalized in accordance with the prevailing laws and regulations.
- ٦-١٦ التخلف عن الإبلاغ :-  
يتم معاقبة البنوك التي تتخلف عن الإبلاغ عن المعاملات المصرفية غير العادية المشبوهة وفقاً للقوانين والأنظمة السارية .
- 16.7 Penal Punishment:-  
Where it becomes aware of any money laundering activities, the Central Bank, after conducting thorough verification, shall submit a report to the competent law enforcement authorities.
- ٧-١٦ العقوبات الجزائية :-  
حيثما يصبح المصرف المركزي على علم بأية نشاطات غسل أموال يرفع، بعد التأكد التام، تقريراً إلى السلطات المعنية بتطبيق القانون .



## Article (17)

**Staff Training :-**

The Compliance Officer in each bank, moneychanger or any other financial institution should provide training to staff responsible for receiving cash or overseeing accounts and their reports, on all matters pertaining to money laundering. The training should be in line with the responsibilities undertaken by the employees who should always exercise utmost prudence.

The Central Bank shall direct banks with regard to methods of training to be applied, as well as holding workshops to train on methods of combating money laundering. All financial institutions should send their concerned staff to benefit from such programmes.

## Article (18)

**Records and Files Keeping System:-**

## 18.1 Records Keeping

The objective for records keeping is to ensure that banks and other financial institutions are able to provide the basic information on the account holder and to reconstruct the individual transactions undertaken, at the request of the relevant authorities. It is crucially important that a database is available and all transactions are individualized and booked in the customer's account. It is also necessary that copies of these transactions are provided to the concerned authorities.

**تدريب الموظفين :-**

يقوم موظف الانضباط لدى أي بنك أو منشأة صرافة أو أي منشأة مالية أخرى بتدريب الموظفين المعنيين باستلام النقد أو مراقبة الحسابات وتقاريرها ، وذلك على جميع الأمور ذات العلاقة بغسل الأموال. يجب أن يكون التدريب متماشيا مع المسؤوليات المنوطة بالموظفين وعلى هؤلاء توخي الحيطه والحذر دائما.

سوف يقوم المصرف المركزي بتوجيه البنوك بشأن وسائل التدريب التي يجب تطبيقها ، وكذلك بعقد حلقات عمل للتدريب على سبل مواجهة غسل الأموال ، وعلى كافة المنشآت المالية إرسال موظفيها المعنيين للاستفادة من هذه البرامج .

## المادة (١٨)

**نظام حفظ السجلات والملفات :-**

## ١-١٨ حفظ السجلات

إن الهدف من حفظ السجلات هو ضمان قدرة البنوك والمنشآت المالية الأخرى على تقديم المعلومات الأساسية بشأن صاحب الحساب وإعادة هيكلة المعاملات المصرفية الفردية المنفذة بناء على طلب السلطات المعنية . من الأهمية بمكان توفر قاعدة معلومات وأن يتم تخصيص وقيد جميع المعاملات المصرفية في حساب العميل ، كما أنه من الضروري تزويد السلطات المختصة بنسخ من تلك المعاملات المصرفية .

## 18.2 Files Keeping

The bank or the other concerned financial institution should set up a files keeping system, and to instruct the respective staff to maintain correspondence, statements and contract notes on transactions in special files, in such a way to enable the bank/financial institution to respond to the relevant authorities' requests in a timely manner. In addition, the database must also contain a list of the persons who have concluded cash transactions in the amount of or more than the limit prescribed as an "indicator".

## ٢-١٨ حفظ الملفات

يجب أن يقوم البنك أو المنشأة المالية الأخرى المعنية بوضع نظام لحفظ الملفات وأن يوجه الموظفين بحفظ المراسلات والبيانات وملاحظات العقود بشأن المعاملات المصرفية في ملفات خاصة بحيث يمكن القيام بالرد على طلبات السلطات المعنية في الوقت الملائم. بالإضافة، يجب أن تحتوي قاعدة المعلومات على قائمة بأسماء الأشخاص الذين أنجزوا معاملات نقدية بمبالغ تساوي أو تجاوز مبلغ الحد المعتمد " كمؤشر " .

## Article (19)

## المادة (١٩)

### Information:-

### المعلومات :-

The information to be kept in the system relates to the following:-

المعلومات التي يجب حفظها في النظام تتعلق بالتالي :-

- A copy of the passport in the case of transactions by individuals initialed by the concerned employee under "a true copy of the original".
  - A copy of the trade license in the case of transactions by institutions initialed by the concerned employee under "a true copy of the original".
  - The volume of funds flowing through the account (turn-over in the of account).
  - The origin of funds, i.e., from which banks or other financial institutions, in case of transfers.
  - The form of funds deposited or withdrawn (cash/cheques, etc.).
  - The identity of the persons making the transactions, in case they were other than the account holder(s) or beneficial owners.
  - The destination of funds in case of transfers from the account.
  - The type of instructions and authority regarding operating the account.
- صورة من جواز السفر في حالة معاملات الأفراد موقع عليها على أنها " صورة طبق الأصل " بواسطة الموظف المعني .
  - صورة الرخصة التجارية في حالة معاملات المنشآت موقع عليها على أنها " صورة طبق الأصل " بواسطة الموظف المعني .
  - حجم الأموال المتدفقة من خلال الحساب (حركة الحساب) .
  - مصدر الأموال ، أي واردة من أية بنوك أو منشآت مالية أخرى إذا كانت بالتحويل .
  - نوعية الأموال المودعة أو المسحوبة (نقدا/ شيكات الخ) .
  - هوية الأشخاص الذين يقومون بإبرام المعاملات المصرفية في حالة كانوا غير صاحب أو أصحاب الحساب أو المستفيدين .
  - وجهة الأموال في حالة التحويلات من الحساب .
  - نوع التعليمات والتحويل بشأن تشغيل الحساب .

5/5

**Article (20)****المادة (٢٠)****Timing:-****التوقيت :-**

While the Central Bank is aware that banks, moneychangers and other financial institutions are not police detectives, the "timing" factor remains crucial if the concerned financial institution is able to retrieve the relevant information, which reflects positively on the reputation of the concerned financial institution.

في الوقت الذي يعلم فيه المصرف المركزي أن البنوك والصرافات والمنشآت المالية الأخرى ليست مفتش شرطة ، فإن عامل " التوقيت " يبقى جوهريا إذا ما استطاعت المنشأة المالية المعنية الحصول على المعلومات المطلوبة مما ينعكس إيجاباً على سمعة المنشأة المالية المعنية .

**Article (21)****المادة (٢١)****Period of Keeping Documents, Forms, Records/Files:-****مدة الاحتفاظ بالوثائق والنماذج والسجلات/الملفات:-**

In cases to which these procedures apply, records should be kept and made available to Central Bank examiners and for investigation for a minimum of 5 years. This includes account-opening documents which should be kept for 5 years after the closing of the account (Code of Commercial Practice: Article 32).

في الحالات التي تسري عليها هذه الإجراءات ، يجب أن يتم الاحتفاظ بالسجلات وأن تكون متوفرة لمفتشي المصرف المركزي للتحقيق عليها وللتحقيق لمدة لا تقل عن ٥ سنوات ، وهذا يشمل وثائق فتح الحساب التي يجب الاحتفاظ بها لمدة ٥ سنوات بعد إغلاق الحساب (القانون التجاري : المادة ٣٢) .

Documents may be retained in original or stored on microfilm or in the computer. Where the account is open and operating, and the investigations relating to unusual transactions are going on, the records must be retained until the Central Bank examiners or the investigating authorities declare the investigation completed and closed.

يمكن الاحتفاظ بالوثائق الأصلية أو تخزينها في ميكروفيلم أو في الكمبيوتر . في حالة كون الحساب مفتوح ويعمل والتحقيقات ذات العلاقة بمعاملات مصرفية غير عادية جارية ، يجب أن يتم الاحتفاظ بالسجلات حتى يعلن مفتشو المصرف المركزي أو سلطات التحقيق انتهاء التحقيق وأقفاله.

**Article (22)****المادة (٢٢)**

All banks, moneychangers and other financial institutions operating in the country should adopt only these procedures and should immediately stop the practice of applying any internal procedures or compliance with regulations of any foreign country in this regard. All banks, moneychangers and other UAE incorporated financial institutions should notify the Central Bank of instances where their branches or subsidiaries, located abroad are prohibited from implementing any Anti-Money Laundering Procedures.

على كافة البنوك والصرافات والمنشآت المالية الأخرى العاملة في الدولة اعتماد هذه الإجراءات دون غيرها والتوقف فوراً عن العمل بأي إجراءات داخلية أو الالتزام بأنظمة أي دولة أجنبية في هذا المجال . وعلى كافة البنوك والصرافات والمنشآت المالية الأخرى الوطنية المؤسسة في دولة الإمارات إعلام المصرف المركزي في حالة منعت فروعها أو مؤسساتها التابعة الموجودة في الخارج من تطبيق إجراءات مواجهة غسل الأموال.

**Article (23)**

المادة (٢٣)

These procedures become effective as from 01/12/2000. Therefore, please make arrangements and take necessary steps from now.

إن هذه الإجراءات تصيح سارية المفعول اعتباراً من ٢٠٠٠/١٢/١. لذلك يرجى عمل الترتيبات واتخاذ الخطوات اللازمة من الآن .

**Article (24)**

المادة (٢٤)

**Interpretation of the Regulation:-****تفسير بنود النظام:-**

The Governor is the sole interpreter of this regulation , and his interpretations shall be final .

يرجع إلى محافظ المصرف المركزي في تفسير بنود هذا النظام وتكون تفسيراته نهائية .

**Article (25)**

المادة (٢٥)

**Publication of this Regulation:-****نشر النظام:-**

This regulation shall be notified to the concerned to implement its provisions, and shall be published in the Official Gazette in both Arabic & English.

‘يبلغ هذا النظام لمن يلزم لتنفيذ أحكامه وينشر في الجريدة الرسمية باللغتين العربية والإنجليزية.

Any circulars, notices, decisions or directives that are in conflict with this regulation shall become cancelled.

تعتبر أية تعاميم، إشعارات، قرارات أو توجيهات تتعارض مع هذه النظام لاغية .

Yours faithfully,

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،



محمد بن عيد المريخي  
رئيس مجلس الإدارة

Mohammed Bin Eid Al Meraikhi  
Chairman of the Board

- Issued in Abu Dhabi on 14 /11/ 2000
- The attached Forms are an integral part of this regulation

- صدر في أبوظبي بتاريخ ١٤ / ١١ / ٢٠٠٠  
- النماذج المرفقة جزء لا يتجزأ من هذا النظام

نموذج رقم م م 1/2001/9

## Form نموذج

### Money-transfer for Moneychangers

### تحويل نقدي خاص بالصرافات

Transferred amount:  
(For outgoing transfers of AED Two (2) thousand or its  
equivalent in other currencies or more).

المبلغ المحول:  
(للتحويل الخارجي لمبلغ (٢) ألفي درهم أو ما يعادله من العملات الأخرى أو  
أكثر).

Method of Payment for transfer if not by debiting the account:  
 Cash  Cheque from another bank  Travelers' Cheque

طريقة الدفع للتحويل:  
 نقداً  شيك من بنك لآخر  شيكات مسافرين

Full Name of transferor:

الاسم الكامل للمحول:

ID No.:  
Type of ID:  Passport (Nationality:

Place of Issue: مكان الإصدار:  
Date of Issue: تاريخ الإصدار:

رقم الهوية:  
نوع الهوية:  جواز سفر (الجنسية):

UAE ID Card/ Labour Card

بطاقة الهوية (الإمارات)/بطاقة العمل

Driving Licence (UAE)

رخصة القيادة (الإمارات)

Telephone No.:

رقم الهاتف:

Name of Beneficiary:

أسم المستفيد:

Address of Beneficiary:

عنوان المستفيد:

Purpose of transfer:

الغرض من التحويل:

- Personal needs  
 Trade/Import  
 Investment in Fin. Markets  
 Investment in Real Estate

- لاحتياجات شخصية  
 التجارة/الاستيراد  
 للاستثمار في الأسواق المالية  
 للاستثمار العقاري

Signature of transferor:

توقيع المحول:

For use of the Moneychanger:

لاستعمال الصرافة:

Authorized Signature:

التوقيع المفوض:

نموذج رقم م م 1/2000/9

## Form نموذج

### Money-transfer for Banks

### تحويل نقدي خاص بالبنوك

Transferred amount: (For outgoing transfers of AED Forty (40) thousand or its equivalent in other currencies or more).  المبلغ المحول: (للتحويل الخارجي لمبلغ أربعين (٤٠) ألف درهم أو ما يعادله من العملات الأخرى أو أكثر).

Method of Payment for transfer, if not by debiting the account:  Cash  Cheque from another Bank  Travelers' Cheques  نقداً  شيك من بنك آخر  شيكات مسافرين: طريقة الدفع للتحويل، إذا لم تكن بالخصم من الحساب:

Full Name of transferor: الاسم الكامل للمحول:

ID No.:  Passport (Nationality:  UAE ID Card/ Labour Card  Driving Licence (UAE)  رقم الهوية:  جواز سفر (الجنسية:  بطاقة الهوية (الإمارات)/بطاقة العمل  رخصة القيادة (الإمارات)  مكان الإصدار:  تاريخ الإصدار:  Place of Issue:  Date of Issue:

Telephone No.: رقم التليفون:

Name of Beneficiary: أسم المستفيد:

Address of Beneficiary: عنوان المستفيد:

Purpose of transfer: الغرض من التحويل:  Personal needs  Trade/Import  Investment in Fin. Markets  Investment in Real Estate  لاحتياجات شخصية  التجارة/الاستيراد  للاستثمار في الأسواق المالية  للاستثمار العقاري

Signature of transferor: توقيع المحول:

For use of the Bank: لاستعمال البنك:

Authorized Signature: التوقيع المفوض:

نموذج رقم م م 2/2000/9

نموذج استلام  
تحويل نقدي  
Form for  
receipt of transfer in cash

لمبلغ أربعين (40) ألف درهم (أو ما يعادلها من العملات الأخرى) أو أكثر.  
For amounts of AED Forty (40) thousand (or equivalent in other currencies) or more.

الإسم الكامل للمستلم:	Full name of recipient:		
رقم جواز السفر:	الجنسية:	Nationality:	Passport No.:

المبلغ:	Amount:
---------	---------

الغرض من التحويل:	Purpose of transfer:
-------------------	----------------------

عنوان المستلم:	Address of the recipient:
----------------	---------------------------

إسم وعنوان المحول:	Name & address of transferor:
--------------------	-------------------------------

توقيع المستلم:	Signature of recipient:
----------------	-------------------------

توقيع الموظف المسؤول:	Signature of employee in charge:
التاريخ:	Date:

**نموذج استبدال  
مبالغ نقدية من فئات صغيرة بأخرى كبيرة**  
**Form for exchange of  
Small currency denomination notes by larger ones**

To exchange low denomination currency notes for larger ones if total amount is AED Forty (40) thousand (or equivalent in other currencies) or more.

لاستبدال مبالغ نقدية من فئات صغيرة بأخرى كبيرة مجموعها أربعين (٤٠) ألف درهم (أو ما يعادلها من العملات الأخرى) أو أكثر.

Full name :	الإسم الكامل :
Passport No.:	رقم جواز السفر:
Nationality:	الجنسية:

Address: (a) in UAE:	العنوان: (أ) في دولة الإمارات:
(b) in country of residence:	(ب) في بلد الإقامة:

Amount exchanged:	المبلغ المستبدل:
-------------------	------------------

Purpose of exchange:	الغرض من الاستبدال:
----------------------	---------------------

Signature of customer:	توقيع العميل:
------------------------	---------------

Signature of employee in charge:	توقيع الموظف المسؤول:
Date:	التاريخ:



نموذج صرف/إيداع/تحويل  
قيمة شيك بوليصة التأمين على الحياة الادخارية  
Form for encashment/deposit/transfer  
of the value of Life Insurance Endowment Cheque

Full name :	الأسم الكامل :
Passport No.:	رقم جواز السفر:
Nationality:	الجنسية:

Address:	العنوان:
(a) in UAE:	(أ) في دولة الإمارات:
(b) in country of residence:	(ب) في بلد الإقامة:

Amount of the Cheque:	مبلغ الشيك:
-----------------------	-------------

Purpose of encashment:	الغرض من الصرف:
------------------------	-----------------

Signature of customer:	توقيع العميل:
------------------------	---------------

Signature of employee in charge:	توقيع الموظف المسؤول:
Date:	التاريخ:

نموذج رقم م م 6/2000/9

(تقرير معاملة مشبوهة)  
نموذج تقرير عن  
المعاملات المصرفية المشبوهة أو التي تدل على احتمال غسل الأموال  
(Suspicious Transaction Report)  
Form of a report on suspected Financial  
Transactions or those indicating possible Money Laundering

To be filled by the concerned Financial Institution.

يملأ من قبل المنشأة المالية المعنية.

Full name of customer:	الإسم الكامل للعميل :
Passport No./Details of licence:	رقم جواز السفر/تفاصيل الرخصة:
Nationality:	الجنسية:

Address/known addresses:	العنوان/العناوين المسجلة:
--------------------------	---------------------------

Amount of suspected transactions:	مبالغ المعاملات المصرفية المشبوهة:
-----------------------------------	------------------------------------

Source of suspicion:	مصدر الشك:
----------------------	------------

Signature of employee in charge:	توقيع الموظف المسؤول:
Date:	التاريخ: